ولا شرطا من شروطها وانما هو فرض اخر تتم التوبة به واعلم ان الاشياء التي
تتوب منها المكلف قسمان حق لله وحق للادمي فاما حق الله تعالى فقسمين
اوامر ونواهي فالتوبة من النواهي تتم بشروطها الثلاثة المتقدمة واما الاوامر
فعلى قسمين ايضا منها ما يلزم المكلف قضاؤه كالخمس مثلا ومنها ما يلزم مع
قضاؤه كفارة فالاول من القسم الاول فحصل به الا بمبادرته به من الصلاة مع
الشروط الثلاثة المتقدمة ثم يتضرع الى الله تعالى في تقبل ذلك منه واما
التوبة من القسم الثاني فتحصل له بالشروط الثلاثة المتقدمة بفعله ثم ان حق
الادمي على قسمين ايضا قسم مالي وقسم بدني فالتوبة من المالي رده الى ربه او الى
ورثته فيرد جميع ما عليه ولو اتى على ما بيده فان لم يعرف رب المال وورثته تصدق
به عنه ونقل الجزولي عن بعض الشيوخ انه يترك لنفسه منه ما يعيش به لانه
من جملة المساكين **واما** القسم البدني فهو على قسمين ايضا حسي ومعنوي
فالمعنوي في الاعراض فالتوبة منه ذلك التحليل من صاحبه ان وجد والا فليكثر من
فعل الحسنات ليجد ما يعطي له في الاخرة **واما** الحسي فقسمان ايضا
ما دون النفس ان كانت فيه دية فليعطيها المجني عليه او لورثته كما تقدم
في المال وان كانت فيه قصاص مكن نفسه من القصاص **واما** القتل فعلى
قسمين ايضا خطأ وعمدا والتوبة في الخطأ على ما تقدم في المال **واما** العمد فان
كان قد عفا عنه المقتول في حال حياته فتصح توبته من غير خلاف وان لم يقع
من المقتول عفو فيمكن القاتل نفسه من القصاص فيقتص منه الورثة او يعفو
عنه واختلف في قبول توبته او لابد من انفاذ الوعيد فيه على قولين **قوله**
والندم على ما فات اي كونه يتأسف على ما مضى من الذنب ومن علامته التوجع
والتحزن وانسكاب الدمع وقد رسمه ابن عرفة بانه تألم النفس العاقل لكراهة
ما فعل وقد يكون الندم وحده توبة وذلك فيما لا يتمكن منه كمن كان زانيا
مثلا ثم قطع ذكره فانه يتمكن توبته لا يقدر الا على الندم خاصة وكذلك السارق
اذا قطعت يده بحيث لا يتمكن من السرقة فتوبته الندم فقط **قوله** والنية
ان لا يعود الى ذنب فيما بقي من عمره اي ومن شروط التوبة ان يعتقد بقلبه

ترك

ترك العودة الى ذنب مدة حياته امتثالا لامره ورغبة واحتسابا لما عنده
هذا اذا كان العبد على حالة تمكنه العودة منها كالزاني الصحيح الذي واقع
ذكره هل يلزمه ان يتوب بعزم العودة على تقدير ان لو تمكن له ما يعود به ولا
ذلك قولان **قوله** ولن يترك المعصية في ساعتها ان كان متلبسا بها اي
ومن شروطها ايضا ترك المعصية وذلك بان يقلع عنها في ساعتها ويتركها
بغضا لها لان التوبة لا تتحقق ولا تظهر ثمرتها الا بالكف عن المعصية فاذا انتهى
الانسان بقلبه في سوء عمله وعزم بندمه وعمله واستحيا من الله تعالى من سوء
معاملته امر مولاه بتصحيح العزيمة وحصل له البناء التوبة في الاستغفار وسائر
شروطها المتوقف عليه انه لا توبة الا بالاستغفار قال الله تعالى افلا يتوبون الى
الله ويستغفرونه فابتدأ الله تعالى بالتوبة وعقب بالاستغفار وهو الذي به
طلب الستر من الله فما من ذنب ستره الله على عبده في الدنيا او لا وعفا عنه في الا خرة
والله اي ومن ان يكشف ذنبا كان ستره على عبده في الدنيا الا عفا عنه **قوله**
ولا يقول حتى يهديني الله فانه من علامة الشقاء والخذلان وطمس البصيرة يريد اي
العبد اذا اشتركه الهوى جمعت نفسه الى شهواتها حتى يلبس بالمعصية
ويتراخى عن التوبة فاذا قيل له ارجع عما انت فيه فيقول حتى يهديني الله
وذلك من علامة الشقاء والخذلان وطمس البصيرة نعوذ بالله من ذلك قال الله
تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور وقد طمس في هذا
المخذول **شرعه** وعقله ويخاف عليه من سوء الخاتمة نسأل الله العافية
تنبيه قال سهيل بن عبد الله العبد لابد له من مولاه على كل حال
واحسن احواله ان يرجع الى الله تعالى في كل شيء واذا عصى يقول يا رب استر علي
فاذا تاب يقول يا رب ارزقني العصمة فاذا عمل طاعة يقول يا رب تقبل مني و
احسن ما يعقب الذنب من الاعمال التوبة وبالله التوفيق **ويجب**
عليه حفظ لسانه من الفحشاء والمنكر والكلام القبيح والايمان والتطاول
المسلم واهانته وسبه وتخويفه بغير حق شرعي يعني انه يجب على المكلف حفظ
لسانه من التلفظ بما لا يحل له النطق به شرعا واعلم ان اللسان من الجوارح الظا
هرة

Copyright © King Saud University